.

وقطع به في الجامع الصغير والمبهج والهداية والمذهب والخلاصة وإدراك الغاية وتذكرة بن عبدوس .

قال الزركشي هذا المشهور عن الإمام أحمد رحمه ا والمختار لأكثر الأصحاب .

وقدمه في الرعايتين والزبدة وصححه في تصحيح المحرر وأما الخمسة الباقية فإحدى الروايتين أنها من الكنايات الظاهرة صححه في التصحيح وتصحيح المحرر .

وجزم به في الوجيز وغيره وقدمه في الرعايتين والزبدة وشرح بن رزين .

والرواية الثانية هي خفية وجزم به في المنور .

وهو ظاهر ما جزم به في منتخب الآدمي وقدمه في إدراك الغاية .

واختار بن عبدوس في تذكرته أن حبلك على غاربك وتزوجي من شئت وحللت للأزواج من الكنايات الظاهرة وأن قوله لا سبيل لي عليك ولا سلطان لي عليك خفية .

فائدة وكذا الحكم خلافا ومذهبا في قوله غط شعرك وتقنعي وفي الفراق والسراح وجهان .

وأطلقهما في الفروع يعني على القول بأنهما ليسا من الصرائح .

أحدهما هما من الكنايات الظاهرة جزم به الزركشي .

والثاني هما من الكنايات الخفية وجزم به في المغني والشرح .

قوله ومن شرط وقوع الطلاق أن ينوي بها الطلاق .

الصحيح من المذهب ونص عليه الإمام أحمد رحمه ا أن من شرط وقوع الطلاق بالكنايات أن ينوي بها الطلاق إلا ما استثنى على ما يأتي بعد ذلك قريبا